



مصرف لبنان
شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

تعمير أساسي للمصارف رقم ٩١

موجه أيضاً للمؤسسات المالية ومؤسسات الوساطة المالية
ولشركات الانجاز التمويلي

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الاساسي رقم ٨٠٥٢ تاريخ ٢٠٠٢/٢/١٣ المتعلق
بمعلومات عن استثمارات المقيمين بقيم منقولة صادرة عن غير مقيمين .

بيروت، في ١٣ شباط ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان

شّاع مصرف لبنان - بيروت، الجُمهورية اللبنانيّة

قرار أساسي رقم ٨٠٥٢

معلومات عن استثمارات المقيمين بقيم منقولة صادرة عن غير مقيمين

بناءً على قانون النقد والتسليف ولا سيما المادتين ١٤٦ و ١٧٩ منه ،
وبناءً على القانون رقم ١٦٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٧ المتعلق بتنظيم عمليات الإيجار
التمويلي ولا سيما المادة ٢٠ منه،
وبناءً على القانون رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٠ المتعلق بتنظيم مهنة الوساطة المالية ولا
سيما المادة ١٠ منه،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٦١٧٠ تاريخ ١٩٩٦/٥/١٧ المتعلق بتحديد مفهوم
"المقيم وغير المقيم" في لبنان وتصنيف الحسابات والعمليات والاحصاءات على ضوءه،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٦،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: على المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الوساطة المالية وشركات
الإيجار التمويلي كافة التصريح فصلياً عن استثمارات المقيمين بقيم منقولة
صادرة عن غير مقيمين وفقاً للاستينيين "ميم" و"جيم" المرفقين ربطاً وذلك
على ضوء الدليل التفسيري الملحق بهذا القرار .

المادة الثانية: على المؤسسات المعددة في المادة الاولى اعلاه ، وضمن مهلة شهر تلي
انتهاء كل فصل، تزويد مديرية الاحصاءات والابحاث الاقتصادية في
مصرف لبنان:

- على اسطوانة مغنطة، بالاستينيين المذكورين في المادة الأولى أعلاه.
- خطياً، باستمارة تعريف المجيب المرفقة بهذا القرار .
يجب ان يتم التصريح لأول مرة عن الاستثمارات المشار إليها في المادة
الأولى أعلاه كما هي في الميزانية الموقوفة بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٣١ وذلك
خلال مهلة شهر من تاريخ صدور هذا القرار .

المادة الثالثة: تتعرض المؤسسات التي لا تتقيد بأحكام هذا القرار للعقوبات الادارية المنصوص عليها في المادة ٢٠٨ من قانون النقد والتسليف.

المادة الرابعة: يُعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الخامسة: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ١٣ شباط ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

دليل تفسيري للاستقصاء المنسق الخاص باستثمارات الحافظة
- استثمارات بقيم منقولة صادرة عن جهات غير مقيمة -

الفصل الأول: مقدمة عامة

١-١ تعريف الاستثمار بالقيم المنقولة

ان الاستثمار بالقيم المنقولة يشمل المشتريات والاكتتابات بسندات المشاركة وسندات الاقتراض وأدوات السوق النقدية. إن السمة الأساسية التي تجعل من إحدى الموجودات المالية استثماراً بقيم منقولة هي مدى قابليتها للتداول. فإذا كان السند غير قابل للتنازل فحيازته لا يمكن اعتبارها استثماراً بقيم منقولة.

وبالتالي، يقتصر الاستثمار بالقيم المنقولة على السندات القابلة للتداول في الأسواق المنظمة أو غير المنظمة.

غير أن القيم المنقولة المحازة على شكل استثمار مباشر يجب عدم اعتبارها استثمارات بقيم منقولة. وبهذا الصدد، فإن حيازة حد أدنى قدره ١٠% من رأسمال مؤسسة أعمال تعتبر استثماراً مباشراً.

٢-١ نطاق شمول الاستقصاء

يشمل الاستقصاء جميع الاستثمارات بالقيم المنقولة الصادرة عن جهات غير مقيمة على شكل سندات مشاركة وسندات اقتراض وأدوات السوق النقدية، وهي الاستثمارات التي قامت بها الفئات التالية من المقيمين في لبنان:

- ١- المصارف التجارية،
- ٢- مصارف التمويل المتوسط والطويل الأجل،
- ٣- المؤسسات المالية،
- ٤- شركات الوساطة المالية،

- ٥- شركات الإيجار التمويلي،
٦- شركات التأمين،

أو التي أودعت لدى الفئات الأربعة الأولى.

يجمع الاستقصاء بيانات الأرصدة الخاصة بمختلف العناصر المكونة للاستثمارات بالقيم المنقولة والموقوفة بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠٠١، مع التمييز بين القيم المودعة والقيم التي يحتفظ بها المصرحون أنفسهم، وذلك وفق بلد الجهة المصدرة غير المقيمة، على أن ترسل هذه المعلومات دورياً موقوفة في آخر كل فصل.

٣-١ الأهداف العملية للاستقصاء

الهدف الرئيسي للاستقصاء هو أن يضع في تصرف السلطات المسؤولة عن إحصاءات ميزان المدفوعات معلومات موثوقة تتيح إنشاء قاعدة البيانات اللازمة لإحصاءات ميزان المدفوعات فيما يتعلق بالاستثمارات بالقيم المنقولة. أما بشأن استثمارات الجهات المقيمة بالقيم المنقولة فسوف تستخدم البيانات المستخلصة من الاستقصاء لتحديد العناصر المكونة لوضعية الاستثمار الدولي في لبنان، علماً بأن هذه الوضعية هي من الإحصاءات المرتبطة بميزان المدفوعات.

وهذا الاستقصاء، الذي يطبق للمرة الأولى في لبنان، يحاول أيضاً تحقيق الهدفين التاليين:

- تحسين الإحصاءات المتعلقة بحيازة السندات على صعيد دولي، والتأكد من تغطية التدفقات المالية المتصلة بالاستثمارات بالقيم المنقولة والبيانات الخاصة بالإيرادات الناجمة عنها.
- تبادل البيانات القابلة للمقارنة الموضوعية على شكل مجمع بين البلدان المشاركة في الاستقصاء، كي تتمكن هذه الأخيرة من القيام، بشكل أدق، بتقدير التزاماتها الخارجية بالقيم المنقولة وتحديد جغرافياً، بالإضافة إلى إجراء تقدير أفضل لإيرادات الاستثمار المتصلة بها.

٤-١ أنواع الاستبيانات

تم وضع نوعين من الاستبيانات:

- الاستبيان **مبج**، لاستخدامه من جانب الحائزين على قيم منقولة (المالكين).
- الاستبيان **جيم**، لاستخدامه من قبل جهات الإيداع.

٥-١ مستوى التفصيل

يجب أن يكون التصريح على أساس مجمع بحسب نوع الأداة المالية وجهة الإيداع (لدى جهات إيداع غير مقيمة، أو لدى جهات إيداع مقيمة، أو بالحفظ الذاتي)، مع إكمال ذلك بتوزيع جغرافي وفق بلد الجهة المصدرة غير المقيمة.

الفصل الثاني: إرشادات عامة بشأن التصريح

١-٢ من يملأ الاستبيانات؟

على جميع الجهات المقيمة المنتمية إلى الفئات المذكورة في الفقرة ٢-١ والتي تحوز، بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠٠١، ولاحقاً في آخر يوم من كل فصل، قيماً منقولة صادرة عن جهات غير مقيمة، أو التي تحتفظ كجهة إيداع بمثل هذه القيم المنقولة لحساب جهات مقيمة، أو كلاهما معاً، التصريح بذلك إلى مصرف لبنان.

المالك هو أية جهة مقيمة تحوز لحسابها الخاص استثماراً بقيم منقولة صادرة عن جهات غير مقيمة، وعليه ان يملأ الاستبيان **ميم**.

جهة الإيداع هي أية مؤسسة أعمال مودعة لديها استثمارات بقيم منقولة صادرة من جهات غير مقيمة لحساب جهة ثالثة مقيمة، وعليها ان تملأ الاستبيان **ميم**.

وعندما تكون الجهة المقيمة، في وقت واحد، مالكاً وجهة إيداع لأنها تحوز قيماً منقولة لحسابها الخاص وتتلقى قيماً منقولة من جهة ثالثة مقيمة على سبيل الإيداع، عليها أن تملأ كلاً من الاستبيانين **ميم** و**ميم**.

٢-٢ التقسيم الجغرافي

عندما يملأ الاستبيان، يجب أن تنسب القيم المنقولة إلى بلد إقامة الجهة المصدرة غير المقيمة وليس إلى المكان الذي تم فيه إصدار السندات. ويجب أن يحدد التقسيم الجغرافي على أساس إقامة الجهة المصدرة. وإذا كان هناك شك في بلد إقامة الجهة المصدرة، فالقاعدة العامة هي أن البلد الذي تم فيه قانوناً إنشاء مؤسسة الأعمال يعتبر بلد الإقامة.

ويجب ألا ترتبط السندات التي تصدرها منظمات دولية برموز البلدان التي تعمل فيها هذه المنظمات بل برموز قطرية محددة خاصة بهذه المنظمات الدولية

(راجع النموذج المرفق الخاص بالرموز القطرية - ISO α 2 - للبلدان والمنظمات الدولية).

٣-٢ تعريف سندات المشاركة وسندات الاقتراض

(راجع أيضاً، في الفصل الرابع، قائمة موجزة بالمصطلحات)

* سندات المشاركة

تشمل سندات المشاركة جميع الأدوات والوثائق التي تمنح حائزها حقوقاً في القيمة المتبقية لمؤسسة أعمال بعد تسديد حقوق جميع الدائنين.

ومن سندات المشاركة:

- الأسهم: الأسهم العادية، والأسهم التفضيلية، والأسهم المشاركة...
- الحصص في رأس المال.
- الشهادات لحامله التي تمثل سندات مشاركة مودعة.
- الأسهم أو الحصص في صناديق الاستثمار المشترك.
- سندات المشاركة المباعة مع اتفاق إعادة شراء (عمليات بيع مع خيار إعادة شراء - REPO).
- سندات المشاركة المقرضة بموجب اتفاق إقراض سندات.

ويستثنى من ذلك:

- الأسهم التفضيلية غير المشاركة (تعتبر سندات اقتراض).
- الحقوق والخيارات وعقود اختيار البيع أو الشراء (Warrant) وسائر الأدوات المالية المشتقة.
- سندات المشاركة المشتراة مع اتفاق إعادة شراء (Reverse REPO).
- سندات المشاركة المتلقاة كقرض بموجب اتفاق إقراض سندات.

* سندات الاقتراض

تشمل سندات الاقتراض الالتزامات وسائر سندات الاستدانة التي تمنح حائزها عموماً حقاً غير مشروط بتلقي ريع نقدي ثابت، أو ريع نقدي متغير يحدد بالتعاقد.

سندات الاقتراض القصيرة الأجل تشمل سندات الاقتراض التي تمتد فترة تسديدها الأصلية حتى سنة واحدة كحد أقصى. أما سندات الاقتراض الطويلة الأجل فتشمل سندات الاقتراض التي تتجاوز فترة تسديدها الأصلية سنة واحدة. وكل وضعية سلبية لسند تمت حيازته بواسطة اتفاق إعادة شراء أو اتفاق إقراض سندات وتم بيعه بعد ذلك يجب أن تسجل في الاستبيان مع علامة سالبة.

ومن سندات الاقتراض:

- سندات الخزينة المتوسطة والطويلة الأجل، والسندات بدون قسائم، والسندات المفصولة (Strips)، والسندات المقترنة بخيار عملات، والسندات بفائدة متغيرة، والسندات المربوطة بأسهم (مثلاً، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم)، والسندات ذات الريع الدائم، والسندات ذات الاستحقاق الاختياري.
- سندات الاقتراض المربوطة بديون كالسندات المضمونة بقروض عقارية.
- سندات الاقتراض المرتبطة بمؤشر.
- الأسهم التفضيلية غير المشاركة.
- الأدونات الأوروبية القصيرة الأجل (Euronotes).
- شهادات الإيداع القابلة للتداول.
- الشهادات لحامله التي تمثل سندات اقتراض مودعة.
- سندات الخزينة.
- الأوراق التجارية.
- سندات الاقتراض المباعة مع اتفاق إعادة شراء.
- سندات الاقتراض المقرضة بموجب اتفاق إقراض سندات.
- سائر سندات الاستدانة.

ويستثنى من ذلك:

- الحقوق والخيارات وسائر الأدوات المالية المشتقة.
- الائتمانات التجارية والحسابات المدينة العائدة لجهات أخرى.

- الحقوق المتعلقة بإصدار أدوات السوق النقدية، ومنها تسهيل إصدار الكمبيالات، وتسهيل ضمان الاكتتاب القابل للتجديد، والسندات لأمر أو لحامله.
- سندات الاقتراض المشتركة مع اتفاق إعادة شراء.
- سندات الاقتراض المتلقاة على شكل قرض بموجب اتفاق إقراض سندات.

* حالات خاصة: شهادات سندات المشاركة أو الاقتراض المودعة، والسندات المفصولة

● شهادات سندات المشاركة أو الاقتراض المودعة

شهادات السندات المودعة، التي تشمل حيازة سندات مشاركة أو سندات اقتراض صادرة عن جهات غير مقيمة، يجب نسبها إلى بلد إقامة الجهة المصدرة للسند الأساسي.

والجهات المقيمة التي تصدر شهادات من هذا النوع لا يتوجب عليها التصريح عن حيازة السندات الأساسية التي تركز عليها هذه الشهادات والتي تم إصدارها أو التنازل عنها.

مثال: قيام مصرف أميركي، في السوق الأميركية، بإصدار شهادات تمثل سندات فرنسية اقتناها المصرف سابقاً. فمثل هذه الشهادات يجب نسبها إلى فرنسا وليس إلى الولايات المتحدة.

● السندات المفصولة (Strips)

السندات المفصولة هي سندات اقتراض يتم فصل أصلها عن قسائم الفائدة الدورية، بحيث يصبح كل من الأصل وقسائم الفائدة سنداً مستقلاً دون قسائم، قابلاً للتداول على هذا الأساس.

وإذا كانت هذه السندات الخالية من القسائم نتيجة إصدار هيئة مقيمة، باسمها الخاص، سندات مفصولة جديدة استناداً إلى سندات تعود إلى طرف ثالث، فإن إقامة الجهة المصدرة هي إقامة هذه الهيئة. وعلى هذه الأخيرة أن تصرح عندئذ بحيازة السندات الأساسية الصادرة عن جهات غير مقيمة.

عند التصريح بحيازة أي سند، يجب عدم استخدام قيمته الاسمية بل قيمته السوقية عند إقفال العمليات يوم ٣١ كانون الأول ٢٠٠١، ولاحقاً في آخر يوم من كل فصل. تجدر الإشارة إلى أن القيمة السوقية سوف تستخدم أيضاً للمطابقة مع بنود في الميزانية الموقوفة في التاريخ ذاته. وفيما يتعلق بالسندات المرتبطة بديون كالسندات المضمونة بقروض عقارية، يجب التصريح عن القيمة السوقية السائدة في ذلك التاريخ، على أن تؤخذ في الاعتبار المبالغ المسددة.

إن قيمة السند السوقية هي سعر التبادل المعلن في سوق منظمة. وإذا كان سعر السوق غير متاح، يجب تقدير قيمة السندات على أساس أحدث تسعير، أو على أساس القيمة المسجلة في الميزانية.

ويجب التعبير عن جميع المبالغ بالقيمة المقابلة باليرة اللبنانية (بالآلاف)، استناداً إلى أسعار الصرف السائدة يوم ٣١ كانون الأول ٢٠٠١، ولاحقاً في آخر يوم من كل فصل.

الفصل الثالث: ملاحظات بشأن البنود الرئيسية في الاستيانيان

١-٣ الاستيانيان "ميم"، لاستخدامه من قبل المالكين

استثمارات بسندات مشاركة / سندات اقتراض صادرة عن جهات غير مقيمة وغير مرتبطة

استثمارات بسندات مشاركة/سندات اقتراض قصيرة الاجل/سندات اقتراض طويلة الاجل صادرة عن جهات غير مقيمة وغير مرتبطة*، يعبر عنها بالقيمة المقابلة بالليرة اللبنانية (بالآلاف)، تبعا للقيمة السوقية، وتصنف بحسب بلدان الجهات المصدرة غير المقيمة.	ميم-١ الاستثمارات بسندات مشاركة
يجب توزيع البيانات الإحصائية بحسب مكان إيداع السندات (لدى جهات إيداع غير مقيمة، أو جهات إيداع مقيمة، أو بالحفظ الذاتي).	ميم-٢ الاستثمارات بسندات اقتراض قصيرة الأجل
	ميم-٣ الاستثمارات بسندات اقتراض طويلة الأجل

٢-٣ الاستيانيان "جيم"، لاستخدامه من قبل جهات الإيداع

سندات مشاركة / سندات اقتراض صادرة عن جهات غير مقيمة

تذكر القيمة السوقية لسندات المشاركة / سندات الاقتراض ويعبر عنها بالقيمة المقابلة بالليرة اللبنانية (بالآلاف).	جيم-١ سندات مشاركة متلقاة على سبيل الإيداع
يجب تصنيف سندات المشاركة/سندات الاقتراض القصيرة الاجل/سندات الاقتراض الطويلة الاجل هذه في ثلاث فئات:	جيم-٢ سندات اقتراض قصيرة الأجل متلقاة على سبيل الإيداع
أ - محازة لحساب جهات مقيمة غير جهات إيداع.	جيم-٣ سندات الاقتراض الطويلة الأجل المتلقاة على سبيل الإيداع
ب - محازة لحساب جهات إيداع أخرى مقيمة (عموما مصارف أو مؤسسات مالية)**.	
ج - محازة لحسابها الخاص.	
إذا كان الاحتفاظ بالسندات هو لحساب جهات	

مقيمة غير جهات إيداع، يجب تقسيمها بحسب بلدان الجهات المصدرة غير المقيمة. ومن جهة أخرى، يجب توزيع المجاميع تبعاً لمكان إيداع السندات (لدى جهات إيداع غير مقيمة، أو جهات إيداع مقيمة، أو بالحفظ الذاتي).

ملاحظة: يجب أن تقابل أرقام البند الفرعي ج (المحازة لحسابها الخاص) القيمة الكلية للاستثمارات المسجلة في البند ميم-١ من الاستبيان المخصص للمالكين.

ملاحظات:

* يجب تفسير عبارة "غير مرتبطة" المستخدمة في هذا النص بمعنى "عدم وجود علاقة استثمار مباشر".

** تفادياً للعد المزدوج، على الجهات المصرحة أن تذكر هنا القيمة الكلية للسندات المتلقاة على سبيل الإيداع لحساب جهات الإيداع الأخرى هذه، سواء أكانت هذه السندات ملكاً لجهات الإيداع ذاتها، أو ملكاً لعملاء لها من المقيمين.

الفصل الرابع – قائمة موجزة بالمصطلحات

<p>← أية حصة متساوية من الممكن أن تقسم إليها ملكية شركة ما.</p>	<p>سهم Action / Part sociale Share / Stock</p>
<p>← شهادة قابلة للتداول يصدرها مصرف كدليل على إيداع لأجل يجني فوائد.</p>	<p>شهادة إيداع Certificat de dépôt Certificate of deposit</p>
<p>← وثيقة تؤكد ملكية سند مودع لدى جهة إيداع.</p>	<p>شهادة إيداع عالمية Certificat représentatif de titres en dépôt Global depositary receipt</p>
<p>← سند قصير الأجل مصدر في إطار برنامج إصدار سندات أو برنامج إصدار أوراق تجارية.</p>	<p>اذن اوروبي قصير الأجل Euro-note Euronote</p>
<p>← أداة تمنح حاملها عموما حقا غير مشروط بتلقي مبلغ ثابت ومحدد من المال بتاريخ معين. ويجري عموما تبادل هذه الأداة في الأسواق المنظمة بسعر أدنى من سعر التعادل.</p>	<p>أداة السوق النقدية Instrument du marché monétaire Money market instrument</p>
<p>← سند قابل للتحويل إلى سهم بسعر تحويل محدد.</p>	<p>سند قابل للتحويل Obligation convertible Convertible bond</p>
<p>← سند طويل الأجل بدفعة بسيطة، دون دفع دوري للفائدة. وتسباع هذه السندات بسعر أدنى من سعر التعادل ويتحقق الربح بكامله عند الاستحقاق.</p>	<p>سند بدون قسائم Obligation à coupon zéro Zero coupon bond</p>

<p>← سند مع قسائم يباع بسعر أدنى بكثير من سعر التعادل (عموماً سند هبطت قيمته في السوق الثانوية).</p>	<p>سند بحسم كبير</p> <p>Obligation à forte décote Deep discounted bond</p>
<p>← سند متوسط الأجل بمعدل فائدة متغير يتم تحديده في فترات منتظمة تبعا لمعدل مرجعي يحدد مسبقا.</p>	<p>سند بفائدة متغيرة</p> <p>Obligation à taux variable Floating rate note</p>
<p>← السندات الطويلة والمتوسطة الأجل تمنح حاملها عموما حقا غير مشروط للاستفادة من ريع ثابت أو متغير يحدد بالتعاقد. وباستثناء السندات ذات الريع الدائم، فهي سندات تمنح حاملها حقا غير مشروط للاستفادة من مبلغ مالي ثابت على سبيل تسديد رأس المال، وذلك بتاريخ معين أو بعدة تواريخ معينة.</p>	<p>سندات طويلة ومتوسطة الأجل</p> <p>Obligations à long et à moyen termes Bonds and notes</p>
<p>← سند يتم تداوله على وجه الخصوص في الولايات المتحدة. وهو يجني فائدة نصف سنوية، ويسدد رأس المال بشكل دوري أو عند الاستحقاق، وهو مضمون بمجموعة من الرهون.</p>	<p>سند مضمون بديون عقارية</p> <p>Obligation adossée à des créances hypothécaires Mortgage-backed bonds</p>
<p>← وعد قصير الأجل غير مضمون موضوعه تسديد مبلغ محدد بتاريخ معين وفي مكان معين.</p>	<p>ورقة تجارية</p> <p>Papier commercial Commercial paper</p>
<p>← اتفاق يتم بموجبه نقل ملكية سند مقابل ضمانته، شرط أن يعود السند إلى مالكة الأصلي بتاريخ معين.</p>	<p>إقراض سندات</p> <p>Prêt de titres Security lending</p>
<p>← اتفاق ينطوي على بيع سندات بسعر محدد، مع وعد بإعادة شراء هذه السندات أو سندات مماثلة، وذلك بتاريخ معين وسعر محدد (عموماً لفترة قصيرة جدا).</p>	<p>اتفاق إعادة شراء</p> <p>Repurchase agreement Repurchase agreement</p>
<p>← أي سند قابل للتداول، باستثناء سندات المشاركة (راجع</p>	<p>سند اقتراض</p>

التفصيل في المقطع ٢-٣).

**Titre d'emprunt
Debt securities**

← أي أداة أو وثيقة تمنح حاملها حقوقا في القيمة المتبقية لمؤسسة أعمال بعد تسديد حقوق جميع الدائنين (راجع التفصيل في المقطع ٢-٣).

سند مشاركة

**Titre de participation
Equity securities**

← أداة يتم ربط قسائمها أو رأسمالها بمؤشر أسعار محدد، بغية المحافظة على قوتها الشرائية في فترة تضخم.

سند مربوط بمؤشر

**Titre rattaché à un indice
Index-linked security**

← أداة قابلة للتداول تمنح حاملها حقا بأن يبيع الجهة المصدرة لعقد الضمان أو يشتري منها سندا ببيع ثابت أو سهما، وذلك بشروط معينة ولفترة زمنية محددة.

عقد ضمان

**Warrant
Warrant**

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
AD	Andorra	Andorre	أندورا
AE	United Arab Emirates	Émirats Arabes Unis	الإمارات العربية المتحدة
AF	Afghanistan, Islamic State of	Afghanistan	أفغانستان
AG	Antigua and Barbuda	Antigua et Barbuda	أنتيغا وبربودا
AI	Anguilla	Anguilla	أنغويلا
AL	Albania	Albanie	ألبانيا
AM	Armenia	Arménie	أرمينيا
AN	Netherlands Antilles	Antilles Néerlandaises	أرخبيل نيرلندي
AO	Angola	Angola	أنغولا
AQ	Antarctica	Antarctique	أنتاركتيك
AR	Argentina	Argentine	الأرجنتين
AS	American Samoa	Samoa américaines	ساموا الأميركية
AT	Austria	Autriche	النمسا
AU	Australia	Australie	استراليا
AW	Aruba	Aruba	أروبا
AZ	Azerbaijan	Azerbaïdjan	أذربيجان
BA	Bosnia and Herzegovina	Bosnie et Herzégovine	البوسنة والهرسك
BB	Barbados	Barbade	برباد
BD	Bangladesh	Bangladesh	بنغلادش
BE	Belgium	Belgique	بلجيكا
BF	Burkina Faso	Burkina Faso	بوركينافاسو
BG	Bulgaria	Bulgarie	بلغاريا
BH	Bahrain	Bahreïn	البحرين
BI	Burundi	Burundi	بوروندي
BJ	Benin	Bénin	بنين
BM	Bermuda	Bermudes	برمودس
BN	Brunei Darussalam	Brunei	برونبي
BO	Bolivia	Bolivie	بوليفيا
BR	Brazil	Brésil	البرازيل
BS	Bahamas, The	Bahamas	باهاماس
BT	Bhutan	Bhoutan	بوتان
BU	Birmania	Birmanie	برمانيا
BV	Bouvet Island	Île Bouvet	جزيرة بوفيت
BW	Botswana	Botswana	بوتسوانا
BY	Belarus	Biélorussie	روسيا البيضاء
BZ	Belize	Belize	بليز
CA	Canada	Canada	كندا
CC	Cocos (Keeling) Islands	Îles Cocos (Keeling)	جزر الكوكوس
CD	Congo, Democratic Republic of (Zaire)	Congo, République Démocratique (Zaire)	جمهورية الكونغو الديمقراطية (زاير)
CE	Economic European Community (E.E.C.)	Communauté Economique Européenne (C.E.E.)	السوق الأوروبية المشتركة

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
CF	Central African Republic	Afrique centrale	أفريقيا الوسطى
CG	Congo, Republic of	Congo	كونغو
CH	Switzerland	Suisse	سويسرا
CI	Côte d'Ivoire	Côte d'Ivoire	ساحل العاج
CK	Cook Islands	Îles Cook	جزر الكوك
CL	Chile	Chili	تشيلي
CM	Cameroon	Cameroun	الكاميرون
CN	China	Chine	الصين
CO	Colombia	Colombie	كولومبيا
CR	Costa Rica	Costa Rica	كوستاريكا
CS	Czechoslovakia	Tchécoslovaquie	تشيكوسلوفاكيا
CU	Cuba	Cuba	كوبا
CV	Cape Verde	Cap Vert	الرأس الأخضر
CX	Christmas Island	Îles Christmas	جزر الكريستمس
CY	Cyprus	Chypre	قبرص
CZ	Czech Republic	République Tchèque	تشيكيا
DE	Germany	Allemagne	ألمانيا
DJ	Djibouti	Djibouti	جيبوتي
DK	Denmark	Danemark	الدانمارك
DM	Dominica	Dominique	دومنيك
DO	Dominican Republic	République Dominicaine	جمهورية الدومينيكان
DZ	Algeria	Algérie	الجزائر
EC	Ecuador	Equateur	الإكوادور
EE	Estonia	Estonie	أستونيا
EG	Egypt	Egypte	مصر
EH	Western Sahara (Spanish Sahara)	Sahara Occidental	الصحراء الغربية
ER	Eritrea	Erythrée	أريتريا
ES	Spain	Espagne	إسبانيا
ET	Ethiopia	Ethiopie	أثيوبيا
FI	Finland	Finlande	فنلندا
FJ	Fiji	Fidji	فيجي
FK	Falkland Islands	Îles Falkland	جزر الفوكلاند
FM	Micronesia, Federal States	Micronésie, Etats Fédérés	إتحاد الجزر الميكرونيزية
FO	Faeroe Islands	Îles Firoy	جزر الفيروي
FR	France	France	فرنسا
GA	Gabon	Gabon	الغابون
GB	United Kingdom	Royaume Uni	المملكة المتحدة البريطانية
GD	Grenada	Grenade	غرينادا
GE	Georgia	Georgie	جورجيا
GF	French Guiana	Guyane française	غويانا الفرنسية
GG	Guernsey, C.I.	Guernesey	غيرنسي

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
GH	Ghana	Ghana	غانا
GI	Gibraltar	Gibraltar	جبل طارق
GL	Greenland	Groenland	غرينلاند
GM	Gambia, The	Gambie	غامبيا
GN	Guinea	Guinée	غينيا
GP	Guadeloupe	Guadeloupe	غوادلوپ
GQ	Equatorial Guinea	Guinée équatoriale	غينيا الاستوائية
GR	Greece	Grèce	اليونان
GS	South Georgia and Sandwich Island	Georgie Sud et Iles Sandwich	جنوب جورجيا وجزر سندويش
GT	Guatemala	Guatemala	غواتيمالا
GU	Guam	Guam	غوام
GW	Guinea-Bissau	Guinée-Bissau	غينيا بيساو
GY	Guyana	Guyane	غويان
HK	Hong Kong	Hong Kong	هونغ كونغ
HM	Heard and McDonald Islands	Heard McDonald	جزر هيرد ومكدونالد
HN	Honduras	Honduras	هندوراس
HR	Croatia	Croatie	كرواتيا
HT	Haiti	Haïti	هايتي
HU	Hungary	Hongrie	هنغاريا
ID	Indonesia	Indonésie	أندونيسيا
IE	Ireland	Irlande	إيرلندا
IM	Isle of Man	Île de Man	جزيرة مان
IN	India	Inde	الهند
IO	British Indian Ocean Territory	Territoires de l'Océan Indien	جزر المحيط الهندي
IQ	Iraq	Iraq	العراق
IR	Iran, Islamic Republic of	Iran	إيران
IS	Iceland	Islande	آيسلندا
IT	Italy	Italie	إيطاليا
JE	Jersey, C.I.	Jersey	جيرسي
JM	Jamaica	Jamaïque	جامايكا
JO	Jordan	Jordanie	الأردن
JP	Japan	Japon	اليابان
KE	Kenya	Kenya	كينيا
KG	Kyrgyz Republic (Kyrgyzstan)	Kyrgyzstan	كردغيزستان
KH	Cambodia	Kampuchéa	كمبوشيا
KI	Kiribati	Kiribati	كيريباتي
KM	Comoros	Comores	كوموروس
KN	Saint Kitts and Nevis	Saint Kitts et Nevis	سانت كيتس ونيفيس
KP	Korea, Democratic People's Republic of (North)	Corée du Nord	كوريا الشمالية

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
KR	Korea, Republic of (South)	Corée du Sud	جمهورية كوريا (الجنوبية)
KW	Kuwait	Koweït	الكويت
KY	Cayman Islands	Îles Caïmans	جزر الكايمان
KZ	Kazakhstan	Kazakhstan	كازاخستان
LA	Lao People's Democratic Republic	Laos	لاو الديمقراطية
LB	Lebanon	Liban	لبنان
LC	Saint Lucia	Sainte-Lucie	سانت لوسي
LI	Liechtenstein	Lichtenstein	ليشتنشتاين
LK	Sri Lanka	Sri Lanka	سريلانكا
LR	Liberia	Liberia	ليبيريا
LS	Lesotho	Lesotho	ليسوتو
LT	Lithuania	Lituanie	ليتوانيا
LU	Luxembourg	Luxembourg	لوكسمبورغ
LV	Latvia	Latvia	لاتفيا
LY	Libya, S.P.A.J.	Libye	الجمهورية الليبية
MA	Morocco	Maroc	المغرب
MC	Monaco	Monaco	موناكو
MD	Moldova	Moldavie	مولدافيا
MG	Madagascar	Madagascar	مدغشقر
MH	Marshall Islands	Îles Marshall	جزر مارشال
MK	Macedonia, FYR of	Macédoine	مقدونيا
ML	Mali	Mali	مالي
MM	Myanmar	Birmanie	برماتيا
MN	Mongolia	Mongolie	منغوليا
MO	Macao	Macao	ماكاو
MP	Northern Mariana Islands	Îles Mariannes du Nord	شمال مارياناس
MQ	Martinique	Martinique	مارتينيك
MR	Mauritania	Mauritanie	موريتانيا
MS	Montserrat	Montserrat	مونتسيرات
MT	Malta	Malte	مالطا
MU	Mauritius	Île Maurice	موريس
MV	Maldives	Îles Maldives	مالديفيس
MW	Malawi	Malawi	مالاوي
MX	Mexico	Mexique	المكسيك
MY	Malaysia	Malaisie	ماليزيا
MZ	Mozambique	Mozambique	موزامبيق
NA	Namibia	Namibie	ناميبيا
NC	New Caledonia	Calédonie	كاليدونيا
NE	Niger	Niger	النيجر
NF	Norfolk Island	Îles Norfolk	جزر النورفولك
NG	Nigeria	Nigeria	نيجيريا

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
NI	Nicaragua	Nicaragua	نيكاراغوا
NL	Netherlands	Hollande	هولندا
NO	Norway	Norvège	النرويج
NP	Nepal	Népal	نيبال
NR	Nauru	Nauru	نورو
NT	Neutral Zone	Zone neutre	منطقة محايدة
NU	Niue Island	Niue	نيوي
NZ	New Zealand	Nouvelle-Zélande	نيوزيلندا
OM	Oman	Oman	عمان
PA	Panama	Panama	باتاما
PE	Peru	Pérou	بيرو
PF	French Polynesia	Polynésie française	بولينيزي الفرنسية
PG	Papua New Guinea	Papouasie	بابوازي
PH	Philippines	Philippines	الفيليبين
PK	Pakistan	Pakistan	باكستان
PL	Poland	Pologne	بولونيا
PM	Saint Pierre and Miquelon	Saint-Pierre-et-Miquelon	سانت بيار ومكلون
PN	Pitcairn	Pitcairn	جزر بيتكايرن
PR	Puerto Rico	Porto Rico	بورتوريكو
PS	Palestinian territory, occupied	Palestine	فلسطين
PT	Portugal	Portugal	البرتغال
PW	Palau	Palau (ou Belau)	بالاو
PY	Paraguay	Paraguay	باراغواي
PZ	Panama canal zone	Panama, zone du canal	باتاما، منطقة القناة
QA	Qatar	Qatar	قطر
RE	Réunion	Réunion	جزر ريونيون
RO	Romania	Roumanie	رومانيا
RU	Russian Federation	Russie	الاتحاد الروسي
RW	Rwanda	Rwanda	رواندا
SA	Saudi Arabia	Arabie Saoudite	السعودية
SB	Solomon Islands	Îles Salomon	جزر السالومون
SC	Seychelles	Seychelles	سيشيل
SD	Sudan	Soudan	السودان
SE	Sweden	Suède	السويد
SG	Singapore	Singapour	سنغافورة
SH	Saint Helena	Saint-Hélène	سانت هيلين
SI	Slovenia	Slovénie	سلوفينيا
SJ	Svalbard and Jan Mayen Islands	Svalbard et Île Jan Mayen	سفالبارد وجزر جان مايين
SK	Slovak Republic	Slovaquie	سلوفاكيا
SL	Sierra Leone	Sierra Leone	سيراليون
SM	San Marino	Saint-Marin	سانت ماران

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
SN	Senegal	Sénégal	السينيغال
SO	Somalia	Somalie	الصومال
SR	Suriname	Suriname	سورينام
ST	Sao Tomé and Principe	Sao Tomé et Principe	ساو تومي وبرنسيبي
SV	El Salvador	El Salvador	السلفادور
SY	Syrian Arab Republic	Syrie	سوريا
SZ	Swaziland	Swaziland	سوازيلند
TA	Tahiti	Tahiti	تاهيتي
TC	Turks and Caicos Islands	Îles Turks et Caicos	تركس والكايك
TD	Chad	Tchad	تشاد
TF	French Southern Territories	Territoires français du Sud	الأراضي الفرنسية الجنوبية
TG	Togo	Togo	توغو
TH	Thailand	Thaïlande	تايلاند
TJ	Tajikistan	Tadjikistan	طاجيكستان
TK	Tokelau Islands	Tokelau	توكيلاو
TM	Turkmenistan	Turkménistan	تركمانيستان
TN	Tunisia	Tunisie	تونس
TO	Tonga	Tonga	تونغا
TP	East Timor (Portugal Timor)	Timor Orientale	تيمور الشرقية
TR	Turkey	Turquie	تركيا
TT	Trinidad and Tobago	Trinité-et-Tobago	ترينيتي وتوباغو
TV	Tuvalu	Tuvalu	توفالو
TW	Taiwan, Province of China	Taiwan	تايوان
TZ	Tanzania	Tanzanie	تانزانيا
UA	Ukraine	Ukraine	أوكرانيا
UG	Uganda	Ouganda	أوغندا
UM	United States Pacific Islands	Îles Pacifiques des Etats-Unis	محميات أميركية
US	United States	Etat-Unis	الولايات المتحدة الأميركية
UY	Uruguay	Uruguay	أوروغواي
UZ	Uzbekistan	Ouzbékistan	أوزبكستان
VA	Vatican (Italy)	Vatican	الفاتيكان
VC	Saint Vincent and the Grenadines	Saint-Vincent et Grenadines	فنتسان وغريناد
VE	Venezuela	Venezuela	فنزويلا
VG	British Virgin Islands	Îles Vierges britanniques	عذراء بريطانية
VI	United States Virgin Islands	Îles Vierges américaines	عذراء أميركية
VN	Vietnam	Vietnam	فيتنام
VU	Vanuatu	Vanuatu	فانواتو
WF	Wallis and Futuna Islands	Îles Wallis-et-Futuna	جزر واليس وفوتونا
WG	West Bank/Gaza Strip	Bande de Gaza	الضفة الغربية/شريط غزة

CNCDE	ENGLISH	FRENCH	ARABIC
WS	Western Samoa (Samoa)	Samoa	ساموا
X1	Ships Provisioning	Bâteaux	تموين بواخر
X2	Planes Provisioning	Avions	تموين طائرات
X3	Free Zone	Zone Franche	منطقة حرة
X4	Industrial Storehouse	Entrepôt Industriel	مستودع صناعي
X6	High Volta	Haute-Volta	فولتا العليا
XL	Lebanon - Returns	Liban - Retours	مرتجع لبنان
XX	Various	Divers	مختلف
YE	Yemen, Republic of	Yémen	اليمن
YT	Mayotte	Mayotte	مايوت
YU	Yugoslavia, Federal Republic of (Serbia/ Montenegro)	Yougoslavie	يوغوسلافيا
Z1	Soviet Union *	U.R.S.S.	الاتحاد السوفيتي (سابقاً)
Z2	Scotland *	Ecosse	سكوتلاندا
Z3	Popular Africa *	Afrique populaire	أفريقيا الشعبية
Z4	Caribbean Isles *	Îles Caraïbes	شرق الكاريبي
Z5	Pacific Ocean Territories*	Territoires de l'Océan Pacifique	جزر المحيط الهادي
ZA	South Africa	Afrique du Sud	أفريقيا الجنوبية
ZM	Zambia	Zambie	زامبيا
ZR	Zaire	Zaire	زائير
ZW	Zimbabwe	Zimbabwe	زيمبابوي

مصرف لبنان
مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية
شارع مصرف لبنان، الحمراء، بيروت
هاتف: ٠١/٧٥٠٠٠٠ - فاكس: ٠١/٣٤٣٦٢٦



مسح عن استثمارات الحافظة بأوراق مالية صادرة عن جهات غير مقيمة

بتاريخ

استمارة تعريف المقيم^١

رقم التعريف (رقم التسجيل في مصرف لبنان):
(أو رقم التسجيل في وزارة الاقتصاد لشركات التأمين):

اسم الشركة:

العنوان:

الرمز البريدي:

المكان:

التصنيف القطاعي (ضع علامة في المربع المناسب):

- ١- المصارف التجارية
- ٢- مصارف التمويل المتوسط والطويل الأجل
- ٣- المؤسسات المالية
- ٤- مؤسسات الوساطة
- ٥- مؤسسات الإيجار التمويلي
- ٦- غير ذلك

التصريح كـ:

مالك (حافظة ذاتية)

جهة إيداع

^١ - عدلت استمارة تعريف المقيم هذه بموجب المادة الأولى من القرار الوسيط رقم ٩٥٥٧ تاريخ ٢٠٠٧/٣/٢١ (تعميم وسيط رقم ١٣٣).

عند الحاجة إلى الاستعلام، يمكن لمصرف لبنان أن يتصل بـ:

رقم الفاكس:

رقم الهاتف:

عنوان البريد الإلكتروني:

يجب ملء مختلف أقسام هذا الاستبيان وفق التعليمات الواردة في الدليل التفسيري.

في حال وجود أسئلة بشأن هذه التعليمات، الرجاء الاتصال على الأرقام التالية:

- السيدة كلود سعادة هاتف: ٠١/٧٥٠٠٠٠، مقسم ٦٤٨٢ فاكس: ٠١/٣٤٣٦٢٦
- السيدة رلى فاخوري هاتف: ٠١/٧٥٠٠٠٠، مقسم ٦٤٧٩ فاكس: ٠١/٣٤٣٦٢٦
- السيد عيسى معلوف هاتف: ٠١/٧٥٠٠٠٠، مقسم ٦٤٧٧ فاكس: ٠١/٣٤٣٦٢٦

الرجاء إعادة الاستبيان مع المعلومات الكاملة إلى العنوان التالي في موعد لا يتجاوز مدة شهر من تاريخ انتهاء كل فصل:

مصرف لبنان - بيروت

مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية

شهادة مصادقة

يصرح الموقع أدناه بأن المعلومات المقدمة في هذا الاستبيان صحيحة وكاملة.

..... اسم المصادق:

..... الوظيفة:

..... المكان والتاريخ:

..... التوقيع:

